

رجل كان في بلد وسافر إلى بلد آخر أتموا شهر رمضان ثلاثين؛ وفي البلد الذي هو فيه كان العيد ماذا يفعل

محمد هشام طاهري

اخوكم عماد يسأل عن رجل كان في بلد اه سافر الى بلد اخر اتم شهر رمضان ثلاثين وفي البلد الذي هو فيه كان العيد. يعني في اول شوال في البلد الذي هو فيه سافر. لكن في البلد الذي يصل - [00:00:00](#) هو يعتبر ثلاثين من رمضان هكذا ايمان؟ مم ماذا يفعل الان؟ على كل حال هو الان مسافر ما ما دام انه مسافر يجوز له الفطر لكن لا يجاهر لكن لا يجاهر. لكن اذا كان من اهل ذاك البلد. يعني مثلا - [00:00:20](#) تعلمون هذه السنة مصر اكملت شهر رمضان ثلاثين يوم صح ولا لا؟ طيب وكان الرجل مقيم في الكويت فسافر ليلة ثلاثين اللي هو عيد بالنسبة للكويت وليس عيد بالنسبة لمصر. فسافر لما يسافر هناك وصل عند اهله - [00:00:40](#) هل يصوم او يفطر؟ لا يصوم. لان الحكم يتعلق به من حيث مكان وجوده فاذا وصل الى هناك ليلة الثلاثين فانه يصوم معهم ثم يعايد معهم لكن اذا وصل فينا - [00:01:00](#) رمضان في نهار الثلاثين فهو مسافر لكن لا يجهر بالفطر. طيب هل آآ يقضي هذا اليوم او لا هذا السؤال مهم الان. ان كان قد سافر وادرك شيئا من الليل في مصر - [00:01:20](#) مثلا الذي هم يصومونه غدا فانه وصار مقيما او مسافرا يجب عليه ان يقضي هذا اليوم لان الوجوب متعلق بادراك شيء من الليل. اما ان سافر نهارا ولم يدرك من ليلة اه ثلاثين شيء - [00:01:40](#) يعني سافر ضحى يوم العيد عندنا في الكويت ووصل يوم الثلاثين في مصر. فالصحيح انه لا يجب عليه القضاء. لماذا لانه ادركه ليلة العيد تماما وهو في البلد الذي فيه العيد. لكن يمسه ولا يجاهر بالفطر. والله تعالى اعلم - [00:02:00](#)